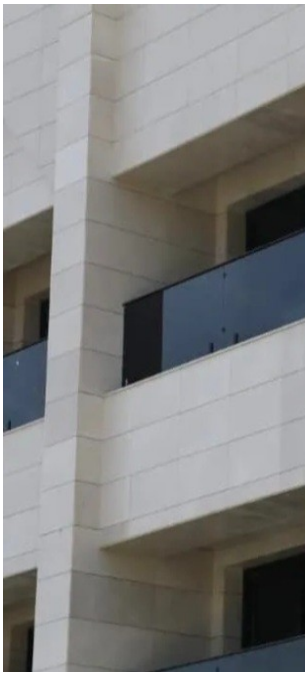
# إلزام موظف بالمالية بردّ مليار دينار بعد إدانته بالكسب غير المشروع



اعلنت هيئة النزاهة الاتحاديّـَة ، اليوم الأحد، صدور قرار حكمٍ وجاهيّ ٍ يقضي بحبس مُوظّـَفٍ في دائرة عقارات الدولة العائدة لوزارة الماليّـَة، ورد مبلغ (975،228،480) تسعمائة وخمسة وسبعين مليون دينار؛ على خلفيّـَة ثبوت التضخّـُم بأمواله والكسب غير المشروع.

والهيئة أشارت في بيان تلقته "المطلع"، إلى أن:"محكمة جنح الرصافة المُختصّـَة بالنظر في قضايا النزاهة، اصدرت قرار حكمٍ وجاهيّـاً يقضي بالحبس لمُوظّـَفٍ في دائرة عقارات الدولة في وزارة الماليّـَة عن جريمة تضخّـُم الأموال والكسب غير المشروع".

ولفتت إلى أنّـَ:"قرار الحكم الذي صدر استناداً إلى أحكام المادة (19/ثالثاً) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (30 لسنة 2011) المُعدّـَل، تضمّـَن إلزام المُدان بردّ قيمة الكسب غير المشروع في أمواله البالغة (487،614،240) مليون دينار، فضلاً عن غرامة تعادل مبلغ تلك القيمة".

وأضافت إنّ المحكمة بعد اطلاعها على الأدلة المُتحصّلة بهذه القضيّة، توصّلت إلى القناعة التامّة بمُقصريّة المُدان فقرّرت إدانته والحكم عليه بالحبس، كما نصّ قرار الحكم على عدم إطلاق سراحه إلا بعد سداد مبلغ الغرامة وردّ قيمة الكسب غير المشروع، ووضع الحجز على أمواله المنقولة وغير المنقولة استناداً إلى أحكام المادة (184/ الأصوليّة).